

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧١ لسنة ١٩٨٤

بشأن بعض التعيينات بالنيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وبناء على ما صرحته وزیر العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل أقدمية السيد / محمد شوقي زكريا المربي في وظيفة وكيل عام النيابة الإدارية على أن يكون سابقاً في ترتيب الأقدمية على السيد / أحمد فتحى محمود مرتعنى ولاحقاً على السيد / طه محمد السعيد المتولى وكيل عام النيابة الإدارية تنفيذاً للحكم الصادر في الدعوى رقم ٦١ لسنة ٣٥ ق قضاء إداري .

(المادة الثانية)

يعين السيد / محمد فوزي صادق السيد مصطفى وكيل عام أول النيابة الإدارية في وظيفة نائب مدير النيابة الإدارية .

(المادة الثالثة)

يعين وكيلان أولاً بالنيابة الإدارية كل من السادة الوكلاء العامين :
فوزي حافظ حسن الخولي .

أحمد فؤاد عبد العزيز نور .

دكتور / فتحى أحمد عبد الكريم سراج .

(المادة الرابعة)

يعين وكيلًا عامًا للنيابة الإدارية كل من السادة رؤساء النيابة الإدارية من الفئة (١) :

عبد الحميد محمد سيد أحمد جندى .

أحمد محمد علی عبد الففار .

محمد علی إبراهيم القارمي .

(علی سبيل التذكرة) .

محمد عبد الحليم مأمون

فائزه محمد حسين التحولى .

(المادة الخامسة)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (١) كل من السادة رؤساء النيابة الإدارية من الفئة (ب) :

قاسم محمد أمين محمد السيد

علی أن يكون تاليًا في ترتيب الأقدمية للسيد /
محمود محمد محمود عمر حبيب ، وسابقاً علی
السيد / محمد عبد الشافى شعبان اعتباراً

من ١٩٨٤/١٠/٢٥

شرف الدين محمود حامد

علی أن يكون تاليًا في ترتيب الأقدمية للسيد /
علي أحمد عبدالقهار إبراهيم وسابقاً علی السيد /
سید عبد الحميد أحمد شيمي اعتباراً
من ١٩٨٤/١٠/٢٥

علی محمد محمد رزق .

منتصر عبد الكريم عيسوى .

ملحقت حمدى محمد .

أسامة أحمد سعيد ثابت .

(المادة السادسة)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (ب) كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة :

على أن يكون تالياً في ترتيب الأقدمية للسيدة /
لولو أبو الحديد أحمد الفرماوي وسابقاً
على السيدة / أمانى محمد بدر الدين الرافعى
اعتباراً من ١٩٨٤/١٠/٢٥

ممير السيد أحمد فتح الباب

عاطف عبد الفتاح عبد المعبد .

الشعراوى إبراهيم أحمد محمد .

محمد محمد حسن جبريل .

حافظ شحاته حافظ الكرداسى .

(المادة السابعة)

يعين وكيلات للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة كل من السادة وكلاء النيابة الإدارية :

سلامه حسن على سليمان .

شحاته محمد عبد المولى حسن .

عبد الله على سالم سالم قنديل .

فاطمة بشرى عبد الله ساويش .

(المادة الثامنة)

يعين وكيلات للنيابة الإدارية كل من السادة مساعدي النيابة الإدارية :

على أن يكون تالياً في ترتيب الأقدمية للسيدة /
فاطمة عبد العال محمد جمعة وسابقاً على السيد /
زغلول عبد الواضع حسن درويش اعتباراً
من ١٩٨٤/١٠/٢٥

محمود صالح محمد العادلى

رمضان إبراهيم محمد التجار
على أن يكون تاليًا في ترتيب الأقدمية للسيد/
زغلول عبد الواضع حسن درويش وسابقاً
علي السيد / إحسان أنور محمد الطوخى اعتباراً
من ١٩٨٤/١٠/٢٥

أميمة على زين العابدين القصبي .
خميس رمضان محمود محمد
أحمد محمد أحمد راضى .
منى حادل محمد البغزيرى .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٦ دبيع الأول سنة ١٤٠٥ (٢٩ نوفمبر سنة ١٩٨٤)

حسين مبارك